

سنن البيهقي الكبرى

18615 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر القاضي قالا ثنا أبو العباس محمد بن

يعقوب ثنا أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن بن إسحاق حدثني الزهري قال دخلت على عروة بن الزبير وقد كتب إليه بن أبي هنيذ يسأله عن قول الله { إذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتنوهن } فكتب إليه عروة أن رسول الله ﷺ كان صالح أهل الحديبية وشرط لهم أنه من أتاه بغير إذن وليه رده عليهم فلما هاجر المسلمات إلى رسول الله ﷺ أمره الله ﷻ بامتنهن فإن كن جئن رغبة في الإسلام لم يردهن عليهم قال الله ﷻ فإن علمتموهن مؤمنات فلا ترجعهن إلى الكفار فحبس رسول الله ﷺ النساء ورد الرجال